

سنن ابن ماجه

2710 - حدثنا صالح بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان . ثنا عبيد الله موسى . أنبأنا مبارك بن حسان عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ .
بكظملك أخذت حين مالك من نصيبا لك جعلت منهما واحدة لك تكن لم اثنتان آدم ابن يا (Y
لأظهرك به وأزكيك . وصلاة عبادى عليك بعد انقضاء أجلك) .
في الزوائد في إسناده مقال . لأن صالح بن محمد بن يحيى لم أر لأحد فيه كلاما لا يجرح
ولاغيره . ومبارك بن حسان وثقه ابن معين . وقال النسائي ليس بالقوي . وقال أبو داود
منكر الحديث . وذكره ابن حبان في الثقات يخطئ ويخالف . وقال الأزدي متروك . وباقي رجال
الإسناد على شرط الشيخين .
[ش - (حين أخذت بكظملك) في الأساس وأخذ بكظمى وهو مخرج النفس . [K ضعيف